

آداب التعايش في القرآن الكريم والمجتمع الإسلامي

١ م د. شاكور محمود مهدي العزاوي

٢ م د. عدنان حسن موسى سلمان العبيدي

جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية / قسم العقيدة والفكر الإسلامي

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل آيات الذكر الحكيم ، وبيّن فيها آداب التعايش بين المسلمين وغير المسلمين ، والصلاة والسلام على من دعا الناس برأفة ولين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن اهتدى بهديهم إلى يوم الدين :

أما بعد :

فإن من نعم الله تعالى عليّ التي من واجبي شكرها ، أن جعلني من خدمة كتابه العزيز في زمن تمرّ فيه الأمة الإسلامية ، وبلدنا بالذات بمرحلة خطيرة من حياتها ، إذ تكالب عليها أعداؤها من كل مكان ، وتحالفت عليها قوى الكفر والطغيان ، بعد أن رأوا ابتعاد الأمة عن منهج القرآن ، وتفرّق جمعها ، وكفر جهالها علماءها فسفكت دماؤهم ، واعتدوا على صالحها فلم يعرفوا لهم قدرهم ، وتفرقت الأمة على مذاهب يكفر بعضها بعضاً ، فباتت الأمة مكسورة الجناح ، تننُّ أنين الثكلى على هذا المصاب ، ثم دبّ مرض الشقاق ، والخلاف حتى داخل بعض الأسر ، فأضحى الابن لا يعرف حقّ والديه فعقهما ، والأب لم يسلك مسلك القرآن في تأديب أبنائه ، والزوج والزوجة كل منهما أخطأ الطريق فصارت معيشتهم ضنكا .

كل هذه الجراح حلّت بقلب كل مؤمن ، وهو يسأل: ما العلاج لما يجري في بلدنا ، وسائر البلدان التي تصدّع بنيانها ، وضعفت الروابط الاجتماعية بين أسرها ؟ ، بل إن بعض الدعاة أخطؤوا سبيل علاجها ، فوضعوا الدواء في غير موضعه ، فسارت سفينة المجتمع في موج هائج ، وريح عاصف حتى باتت مكسورة الشراع لا تعلم ما مصيرها ، فيوم أعرضت الأمة عن القرآن ، ولم تطبق منهاجه كان هذا حالها .

كلُّ هذا وغيره ممّا لا مجال لذكره في هذه المقدمة كان سببا في اختياري لهذا الموضوع من أجل تذكير المسلمين ومن خلال القرآن الكريم ، كيف تعايش أئمة الدعاة عليهم

الصلاة والسلام- وهم يدعون أقوامهم؟ وما هي الآداب التي تحلوا بها وهم يلاقون العذاب من أقوامهم؟ ، وكيف أرشد القرآن الكريم إلى آداب التعايش مع ما ينزل بالإنسان من محن وبلاء؟ ، بل حتى في أعسر ساعة تمر به في ميدان القتال، أرشده إلى آداب يتعايش بها في ذلك المكان ، بل بلغ من توجيه القرآن الكريم أن علم المسلم آداب التعايش مع غير المسلم ، فيحفظ ماله ، ويكرمه لأن له حق الحياة ، وان يعامله بالعدل فلا يبغى عليه .

وحاولت أن أميز بين دعوة القرآن إلى التعايش مع غير المسلمين ، وبين دعوة المتساهلين في دعوتهم المتنازلين عن الكثير من المبادئ والقيم التي يجب التمسك بها وعدم التنازل عنها ، وذكرت مقارنة موجزة بين معاملة المسلمين لغيرهم في داخل البلاد الإسلامية ، ومعاملة غير المسلمين لنا .

وقد كان منهجي في هذا البحث ، اختيار أبرز آداب التعايش التي تحملها نصوص القرآن الكريم ، وتقديم الآيات المكية على الآيات المدنية في داخل الفقرة الواحدة ثم أبيت معاني الألفاظ الغريبة ، والقراءات القرآنية ، واللطائف النحوية والبلاغية في النص ، على قدر ما تعطي من معان تخدم عنوان الدراسة .

وقد قسمت بحثي هذا الى مقدمة ومبحثين:

وخصّصت المبحث الأول : للحديث عن آداب التعايش مع غير المسلمين وأفردت المبحث الثاني: للكلام على آداب تعايش المسلمين المنافقين والمشركين أما الخاتمة فذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج .

اللهم اجعل هذا الجهد المتواضع في ميزان اعمالنا يوم نلقاك انك على كل شي قدير واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

المبحث الاول

المطلب الاول آداب التعايش مع أهل الكتاب

مما لا شك فيه أن المراد بأهل الكتاب هم اليهود والنصارى ، والقرآن الكريم تحدث عنهم في آيات كثيرة ، ودعا المسلمين إلى التحلي بآداب التعايش معهم ما دام لا يوجد

منهم تأمر على المسلمين ، وهذا هو المقصود بالتعايش السلمي ، وتتجلى هذه الآداب في ، العدل معهم ، ودعوتهم بالتي هي أحسن ، وعدم إكراههم على الإسلام ، ووفاء العهد معهم ، وحفظ أنفسهم وعدم الاعتداء عليها ، وسأتكلم على أهم هذه الآداب من خلال بعض النصوص التي تحمل هذه المعاني :

أولاً: آداب التعايش معهم بالعدل ، جاء ذلك في قوله تعالى : **حُسْنُ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِعَائِدَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعٌ عِنْدَهُ** .^(١)

ذكر المفسرون أن سبب نزول هذه الآية هو أن النبي ﷺ ذهب إلى يهود بني النضير ليستعين بهم في دية العامرين اللذين قتلتهما عمرو بن أمية ، فوعدوا رسول الله ﷺ ، ثم هموا بغدره ، فأعلمه الله ﷺ بذلك ، فخرج عنهم ، وأمره الله ﷺ ألا يحمل ما كانوا عليه من الحالة المبغضة لهم على أن يخرج عن الحق فيها قضاء أو شهادة^(٢) .

في هذه الآية خاطب رب العالمين عباده المؤمنين ، وحثهم على نوعين من التكليف ، هما تعظيم أمر الله تعالى ، والشفقة على خلقه ، فقال مخاطباً لهم : **﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا ﴾** هنا أشار إلى النوع الأول وهو تعظيم أمر الله تعالى ، فخاطبهم بـ **﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ﴾** أي : يا من اتصف بصفة الإيمان والخضوع ، وكان ذلك الإيمان عنوانه الذي يعرف به ، وصفته التي يتميز بها^(٣) ، **﴿ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ ﴾** والقوام : صيغة مبالغة ، أي ليبالغ أحدكم في إتقانه وإتيانه للشيء على الوجه الكامل ، وان يكون هذا الفعل لأجل الله تعالى ، لا لشيء سواه ، وتعظيماً لأمره وطمعاً في رضاه وثوابه^(٤) ، ومن اللطائف انه أمر المؤمنين بالقيام بالقسط بـ **﴿ الْكِتَابِ ﴾** الذي يتضمن الاستمرار والدوام ، لان الله يريد من نفس المؤمن أن تتطبع على هذا الفعل وتستمر عليه ، وتدوم عليه من غير انقطاع ؛ لأنه من أحب الأعمال عند الله^(٥) ، قال النبي ﷺ : **﴿ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ ﴾**^(٦) .

ومن اللطائف انه (حذف هنا ما أمرنا بالمبالغة في القيام به ، فكان عاما شاملا لجميع ما أخذ علينا الميثاق به من التكاليف حتى المباحات ، أي : كونوا من أصحاب الهمم العالية وأهل الإتيان والإخلاص لله تعالى في كل عمل تعملونه من أمر دينكم ، أو أمر دنياكم) (٧) .

ومعنى قوله: ﴿بِاللَّهِ وَمَا﴾ الشهادة معناها : (عبارة عن إظهار الحق للحاكم ليحكم به ، أو عن إظهار الحاكم الحق بالحكم به ، أو إظهاره بالإقرار به لصاحبه) (٨) .
و﴿وَمَا﴾ معناه : (بالعدل لا بالجور) (٩) .

فيكون معنى قوله: ﴿بِاللَّهِ وَمَا﴾ أن المؤمنين (لا يحكمون إلا بالقسط أي العدل ، ولا يشهدون إلا بالعدل ولا يشهدون الزور ، ولا يحضرون ، إلا ما يكون قسطا وعدلا ، وما يكون قسطا مستقيما لا تحيُف فيه ولا انحراف والمؤدى أن يكون حضورهم في القسط ، ونطقهم بالقسط ، وحكمهم بالقسط ، وعملهم بالقسط ، فلا يكون إلا للخير ، وفي سبيل الخير دائما) (١٠) .

وفي هذا النص إشارة عامة إلى أن آداب تعايش المؤمنين في هذه الحياة مع جميع الخلق تكون بالشهادة بالعدل (والحق والصدق بلا محاباة لمشهود له ، ولا لمشهود عليه ، لأجل قرابة أو مال أو جاه ، ولا تركه لفقر أو مسكنة أو عداوة ، فالعدل هو ميزان الحقوق ، إذ متى وقع الجور في امة لأي سبب .. زالت الثقة من الناس ، وانتشرت المفاسد ، وتقطعت روابط المجتمع ، فلا يلبث أن يسלט الله عليهم بعض عباده الذين هم اقرب منه إلى العدل ، فيذيقوهم الوبال والنكال ، وتلك سنة الله في حاضر الأمم وغابرها ، ولكن الناس لا يعتبرون) (١١) .

وبما أن القسط شامل لكل معاني الخير ، وان العدل ميزان هذا الخير ، قال بعده: ﴿إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ﴾ ومعنى الجرم : القطع ، يقال جرم الثمار أي قطعها ، ويطلق أيضا على كسب الآثام ، يقال جرم أي : أذنب واكتسب الإثم (١٢) .
ومعنى ﴿أَنْزَلَ﴾ : من الشنأة ، وهي البغض (١٣) .

فيكون معنى: ﴿إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَشَعِينَ لِلَّهِ لَا﴾ وجرم هنا متعدد بعلى لتضمنه معنى الحمل ، أي: لا يحملنكم البغض الشديد لقوم على ألا تعدلوا معهم، فتعدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل ، كان تقتلوا نساء وصبية ، وتنقضوا عهدهم تشفيا مما في قلوبكم ، بل أعطوهم حقوقهم ، وكنوهم مما يستحقون^(١٤) .

وفي هذا النص تبرز آداب التعايش مع غير المسلمين ، ولاسيما من وقع بيننا وبينهم بغض ، فقد وجه قوله تعالى: ﴿إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَشَعِينَ لِلَّهِ لَا﴾ المؤمنين إلى العدل مع الأعداء لان الإسلام يريد أن يقيم المجتمع المتنوع الذي يضم في داخله غير المسلم ، على العدل والمساواة ، وان يتعامل المسلم مع غيره متجردا عن كل اعتبار ، وبهذا يكون الدين الإسلامي قد وضع مقومات الشمول كي يكون الدين الذي يرعى ويحفظ كل البشر من غير تفرقة ، يقول سيد قطب : (وبهذه المقومات في هذا الدين كان الدين العالمي الإنساني الأخير ؛ الذي يتكفل نظامه للناس جميعا - معتنقيه وغير معتنقيه- أن يتمتعوا في ظلّه بالعدل ؛ وان يكون هذا العدل فريضة على معتنقيه ، يتعاملون فيها مع ربهم ، مهما لاقوا من الناس من بغض وشنآن .. وإنها لفريضة الأمة القوامة على البشرية ، مهما يكن فيها من مشقة وجهاد)^(١٥) ، فالإسلام يجرم أن يكون البغض الشديد حاملا على الاعتداء ، ومنع الحقوق ، بل يعطي كل ذي حق حقه ، ولو كان عدوا مبينا ، ولو أصبحت الدنيا هكذا، لا يعطى الحق فيها إلا لمن على ديننا لفسدت المجتمعات ولدب فيها الكره والبغض ، فالمجتمع لا يمكن أن يستقيم بغير العدل ، والدولة التي يظلم رعاياها غير المسلمين لا تكون دولة الإسلام بل تكون دولة الأعداء^(١٦) ، روى الإمام الطبراني عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : (إِذَا ظَلِمَ أَهْلُ الذِّمَّةِ كَانَتِ الدَّوْلَةُ دَوْلَةَ الْعَدُوِّ)^(١٧) .

لقد رسم المجتمع الإسلامي في تعايشه مع أهل الكتاب أروع صور التعايش في إنصافه وعدله معهم، ومن ابرز هذه الصور ما حدث مع (يهودي اتهمه نفر من الأنصار بأنه سرق درعاً لأحدهم ، وقام السارق الحقيقي ، وهو منافق ، برمي الدرع سرا في بيت اليهودي عندما بدا الاتهام يحوم حوله ، فذهبوا إلى بيت اليهودي واستخرجوا الدرع

من بيته . فبدت التهمة واضحة جلية على اليهودي ، وكاد رسول الله ﷺ أن يصدق ما قالوه وما وجدوه ، ولكن الله من فوق سبع سماوات يأبى أن يُظلم يهودي معاد لرسول الله ، وقومه بُهتُ أدوا رسول الله ومكروا به ، وحاولوا اغتياله مراراً ، وحاربوه بكل وسيلة ظاهرة وباطنة^(١٨) ، في الوقت الذي كان اليهود في المدينة يطلقون سهامهم المسمومة ، على الإسلام والمسلمين ؛ ويطعنون بالنبي ﷺ ، ويشككون في الوحي والرسالة ، ويحاولون تفسيح المجتمع من الداخل ، في ظل كل هذه الظروف ينزل القرآن على رسول الله ﷺ وعلى الجماعة المسلمة ، لتتصف رجلا يهوديا ، اتهم ظملاً بسرقة ، ولتدين الذين تأمروا على اتهامه ، وهم بيت من الأنصار في المدينة ، والأنصار يومئذ عدة الرسول ﷺ وجنده ، فأى مستوى من النظافة والعدالة والتسامي هذا!^(١٩) ، إن هذه القصة رويت من عدة مصادر، ونصها (عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال : كان أهل بيت منّا يُقال لهم بنو أبيرقٍ بشرٍ وبشيرٍ ومبشرٍ ، وكان بشيرٌ رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ ثم ينحله بعض العرب ثم يقول: قال فلانٌ كذا وكذا قال فلانٌ كذا وكذا فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيثُ أو كما قال الرجلُ وقالوا بنو الأبيرقِ قالها ، قال: وكان أهل بيت حجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، وكان الرجل إذا كان له يسارٌ فقدمت ضافطة من الشام من الدرّمك ابتاع الرجل منها فخصّ بها نفسه وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير ، فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرّمك فجعله في مشربة له وفي المشربة سلاحٌ ودرعٌ وسيفٌ فعدي عليه من تحت البيت فنقبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال: يا بن أخ! إنه قد عدي علينا في ليلتنا هذه ، فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا قال: فتحسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا: قد رأينا بني أبيرقٍ استوقدوا في هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم قال: وكان بنو أبيرقٍ قالوا ونحن نسأل في الدار والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجل منّا له صلاحٌ وإسلامٌ فلما سمع لبيدٌ اخترط سيفه وقال: أنا أسرق! فوالله

لِيَخَالَطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنَنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ، قالوا: إِلَيْكَ عَنْهَا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا بَنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ قَالَ قَتَادَةَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ أَهْلَ جَفَاءَ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ فَتَقَبُّوا مَشْرَبَةً لَهُ وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيُرِدُوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَأَمْرٌ فِي ذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أَبِي بَرْقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانَ وَعَمَّهُ عَمَدُوا إِلَى أَهْلِ بَيْتِ مَنْ أَهْلَ إِسْلَامٍ وَصَلَّاحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ؟ قَالَ قَتَادَةَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ: "عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ ذَكَرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَّاحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبَتٍ وَلَا بَيِّنَةٍ؟" قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أَكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةَ فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.. فَلَمْ يَلْبَثُ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: حُسْنُ اللَّهِ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١١١﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَاطِبُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ عِنْدَهُ... إِلَى قَوْلِهِ: حُسْنُ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودِدُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ^(٢٠)، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالسَّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ...^(٢١)، إِنْ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ لَمْ تَكُنْ مَجْرَدَ تَبَرُّةٍ بَرِيءَةٍ تَأْمُرُ عَلَيْهِ عَصَبَةُ لِتَوَقُّعِهِ فِي الْاِتِّهَامِ، بَلْ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ، كَانَتْ مَسْأَلَةُ إِقَامَةِ الْمِيزَانِ الَّذِي لَا يَمِيلُ مَعَ الْهَوَى، وَلَا مَعَ الْعَصَبِيَّةِ، وَلَا يَتَأَرَّجِحُ مَعَ الْمَوَدَّةِ وَالشَّنَانِ أَيًّا كَانَتْ الْمَلَابِسَاتُ وَالْأَحْوَالُ، إِنَّهَا مَسْأَلَةُ التَّعَامُلِ بِالْقِيَمِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَدَابِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِ، وَكَفَى بِالتَّارِيخِ شَاهِدًا لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ بَعْدَلِهَا مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ^(٢٢).

ولم يكتف رب العزة بالتحذير من عدم العدل مهما كان سببه، بل أكد أمره بقوله: ﴿يَعَايَنَتِ اللَّهُ تَمَنَّا قَلِيلًا﴾ الضمير ﴿اللَّهُ﴾، عائد إلى العدل الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿يَعَايَنَتِ﴾^(٢٣)، وجملة: ﴿يَعَايَنَتِ اللَّهُ تَمَنَّا قَلِيلًا﴾ (توكيد للجمله السالفة للعناية بأمر العدل، وانه فريضة لا هوادة فيها لأنه اقرب لتقوى الله والبعد عن سخطه، وتركه من

أكبر المعاصي لما ينشأ عنه من المفاسد التي تقوض نظم المجتمعات وتقطع الروابط بين الأفراد وتجعل بأسهم بينهم شديد) (٢٤).

ومن اللطائف في هذا النص ، انه عدى «ثَمَنًا» باللام دون "إلى" ليعطي نوع بُعدٍ وعلوٍ لمرتبة العدل ، ترغيباً للمؤمنين ، حتى يزدادوا حرصاً وحفاظاً عليه (٢٥) .
وهنا قد يرد تساؤل : هو لماذا عبر عن العدل بأنه قريب من التقوى ؛ مع أنه من صميم التقوى ، وان العدالة في ذاتها تقوى ، ولاسيما في حال المغالبة النفسية والبغض الشديد؟

أجاب عن هذا التساؤل الشيخ أبو زهرة بقوله: (إن قلب المؤمن في معاملته مع غير المؤمن قد تعثره حال يرى فيه أن من التقوى إلا يعطيه حقه ؛ لأنه في ميدان القتال يستبيح ماله ويستبيح دمه ، فيظن حال السلم كحال الحرب ، ويظن ذلك قريباً من التقوى ، فبين له القران الكريم أن القرب من التقوى أن يحسن معاملته ، وان يعطى كل ذي حق حقه ، فذلك دفعا للخاطر بمثله ، أو بما يقرب إليه المعنى في التعبير ، ولأن كمال التقوى بعيد المنال ، وأنها إذا كانت مطلوبة ، فان الله يعفو عن كمالها ، ويكتفي منا بقربها) (٢٦) .

ثم ختمت الآية بقوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ سَعْيَ اللَّهِ خَبِيرٌ﴾ (العلم الدقيق الذي يؤيده الاختيار) (٢٧) ، فالله ﷻ أمر عباده بان يتقوا سخطه وعقابه ، لأنه يعلم الأمور ظاهرها وباطنها ، لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ، وحذر عباده أن يجازيهم بالعدل على تركهم للعدل ، فان سنة الله مضت في خلقه بان جزاء ترك العدل وعدم إقامة القسط في الدنيا هو ذل الأمة وهوانها ، واعتداء غيرها من الأمم على استقلالها ، وجزاء الآخرة أذل وأخزى ، واشد وأبقى (٢٨) .

ومن اللطائف في قوله: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ سَعْيَ اللَّهِ خَبِيرٌ﴾ أنه (لما كان الشئان محله القلب ، وهو الحامل على ترك العدل ، أمر بالتقوى وأتى بصفة ﴿﴾ ومعناها عليم ولكنها تختص بما لطف إدراكه ، فناسب هذه الصفة أن ينبه بها على الصفة القلبية) (٢٩)

المطلب الثاني : آداب التعايش معهم بدعوتهم بالتي هي أحسن ، جاء ذلك في قوله تعالى : **حَسُنَ لَهُمُ رَبُّهُمْ إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَأَلَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا عِنْدَهُ** .^(٣٠)

إن هذه الآية الكريمة يدور موضوعها حول دعوة أهل الكتاب ، وتوضح طريق دعوتهم ومجادلتهم ، والعلاقة معهم عبر التاريخ ، يقول سيد قطب : (إن دعوة الله التي حملها نوح عليه السلام والرسل من بعده حتى وصلت إلى خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وآله لبي دعوة واحدة من عند اله واحد ، ذات هدف واحد ، هو رد البشرية الضالة إلى ربها ، وهدايتها إلى طريقه ، وتربيتها بمنهاجه ، وان المؤمنين بكل رسالة لإخوة للمؤمنين بسائر الرسالات : كلهم امة واحدة ، تعبد ألها واحدا ، وان البشرية في جميع أجيالها لصفان اثنان : صنف المؤمنين وهم حزب الله ، وصنف المشاquin لله وهم حزب الشيطان ، هذه الحقيقة الضخمة العظيمة الرفيعة التي يقوم عليها الإسلام ، والتي تقررها هذه الآية من القرآن ؛ هذه الحقيقة التي ترفع العلاقات بين البشر عن أن تكون مجرد علاقة دم أو نسب ، أو جنس ، أو وطن ، أو تبادل أو تجارة ، ترفعها عن هذا كله لتصلها بالله ، ممثلة في عقيدة واحدة تذوب فيها الأجناس والألوان ؛ وتختفي فيها القوميات والأوطان ، ويتلاشى فيها الزمان والمكان، ولا تبقى إلا العروة الوثقى في الخالق الديان)^(٣١) ، ففي هذه الآية بين رب العالمين طريقة إرشاد أهل الكتاب بقوله : **لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ** **الجدل** معناه : شدة الفتل ، يقال جدلت الحبل إذا شددت فتله ، والمجادلة المخاصمة والمناقشة ، وأصل المجادلة المخاصمة بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب ، ثم استعمل على لسان حملة الشرع في مقابلة الأدلة لظهور أرجحها ، وهو محمود إن كان للوقوف على الحق ، وإلا فمذموم^(٣٢) .

قال ابن عاشور : (والمجادلة : مفاعلة من الجدل ، وهو إقامة الدليل على رأي اختلف فيه صاحبه مع غيره)^(٣٣) .

والمراد بـ ﴿أَيُّ لَأَ﴾ في مصطلح القرآن اليهود والنصارى ، والمقصود بهم هنا اليهود ، لأنهم كانوا سكنة المدينة والقرى المحيطة بها ، ويشمل النصارى إن عرضت مجادلتهم ، مثل ما عرض مع نصارى نجران (٣٤) .

ومن اللطائف في قوله : ﴿لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ انه (جيء في النهي بصيغة الجمع ليعم النبي ﷺ والمسلمين إذ قد تعرض للمسلمين مجادلات مع أهل الكتاب في غير حضرة النبي ﷺ أو قبل قدومه المدينة) (٣٥) .

ثم استثنى من هذه المجادلة خصلة واحدة وهي المجادلة بالتي هي أحسن فقال سَيِّبِي ﴿ أَضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ ﴾ ، وجملة ﴿عَمَلٌ عَمِلَ مِنْكُمْ﴾ (مستثنى من محذوف دل عليه المستثنى ، تقديره : لا تجادلوهم بجدال إلا بجدال بالتي هي أحسن ، و ﴿مِنْكُمْ﴾ اسم تفضيل يجوز أن يكون على بابه فيقدر المفضل عليه مما دلت عليه القرينة ، أي : بأحسن من مجادلتكم المشركين ، أو بأحسن من مجادلتهم إياكم ، كما تدل عليه صيغة المفاعلة) (٣٦) .

ومن آداب التعايش مع أهل الكتاب دعوتهم بما هو : ﴿مِنْكُمْ﴾ وهي عبارة شاملة لكل معاني الحسن ، بان نختار الكلمة الجميلة التي تدل على سماحة الإسلام وسعة رحمته ، ونبتعد عن الاستخفاف بأرائهم وأفكارهم ، وان نلين الكلام معهم من غير خضوع وذل (٣٧) ، وقد بين الإمام السعدي آداب التعايش معهم بدعوتهم بالتي هي أحسن فقال : (بحسن خلق ولطف ولين كلام ودعوة إلى الحق وتحسينه ورد الباطل وتهجينه بأقرب طريق موصل لذلك ، وان لا يكون القصد منها مجرد المجادلة والمغالبة وحب العلو بل يكون القصد بيان الحق وهداية الخلق) (٣٨) .

ولما كان كل مجادل منهم في القرآن ظالماً ، كان من الواضح ان المراد بمن استثنى في قوله تعالى : ﴿مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَى﴾ (استثناء متصل ، وفيه معنيان ، احدهما : إلا الظلمة فلا تجادلوهم البتة ، بل جادلوهم بالسيف ، والثاني : جادلوهم بغير التي هي أحسن ، أي : أغلظوا عليهم) (٣٩) .

وهنا قد يرد تساؤل ، هو أن جميع أهل الكتاب ظالمون ، لأنهم كافرون ، فكيف استثنى منهم ؟

الجواب : أن المراد بالظلم هنا نقض العهد بعد قبوله ، وأعلان الحرب والعداء على المسلمين ، كبنى قريضة والنضير وغيرهم ^(٤٠) .

وهذا ما ذهب إليه الإمام الطبري من قبل ووصفه بالصواب : (لان الله تعالى ذكره أذن للمؤمنين بمجدال ظلمة أهل الكتاب بغير الذي هو أحسن بقوله : ﴿مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ فمعلوم إذ كان قد أذن لهم أن الذين لم يؤذن لهم في جدالهم إلا بالتي هي أحسن غير الذين أذن لهم بذلك فيهم وأنهم غير المؤمن لأن المؤمن منهم غير جائز جداله إلا في غير الحق لأنه إذا جاء بغير الحق صار في معنى الظلمة في الذي يخالف فيه الحق ، فإذا كان كذلك تبين أن لا معنى لقول من قال عني بقوله : ﴿لَهُمْ رَبُّهُمْ أَيْ لَا﴾ أهل الإيمان منهم ، وكذلك لا معنى لقول من قال نزلت هذه الآية قبل الأمر بالقتال وزعم أنها منسوخة ؛ لأنه لا خبر بذلك يقطع العذر ، ولا دلالة على صحته من فطرة عقل ^(٤١) .

وهنا قد يرد تشكيك من بعض المفترين على الإسلام ، هو أن الرسول ﷺ جادل أهل الكتاب بالتي هي أحسن يوم كان مطاردا من المشركين ، فلما صارت له القوة حاربهم؟! أجاب عن هذا سيد قطب بقوله : (إن بعضهم ليفتري على رسول الله ﷺ انه حاسن أهل الكتاب وهو في مكة مطارد من المشركين ؛ فلما أن صارت له قوة في المدينة حاربهم ، مخالفا كل ما قاله في مكة ! وهو افتراء ظاهر يشهد هذا النص المكي عليه ، فمجادلة أهل الكتاب بالحسن مقصورة على من ظلم منهم ، ولم ينحرف عن دين الله ، وعن التوحيد الخالص الذي جاءت به جميع الرسالات) ^(٤٢) .

ثم علم رب العزة عباده آداب المجادلة بالتي هي أحسن فقال : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا﴾ قال ابن عاشور: (وعطف : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ﴾ إلى آخر الآية تعليم لمقدمة المجادلة بالتي هي أحسن ، وهذا مما يسمى تحرير محل النزاع وتقريب شقة الخلاف ، وذلك تأصيل طرق الإلزام في المناظرة ، وهو أن يقال قد اتفقنا على كذا وكذا فلنحتج على ما عدا ذلك ، فان ما أمروا بقوله هنا مما اتفق عليه الفريقان

ينبغي أن يكون هو السبيل إلى الوفاق وليس هو بداخل في حيز المجادلة ؛ لان المجادلة تقع في موضع الاختلاف ، ولان ما أمروا بقوله هنا هو إخبار عما يعتقد المسلمون ، وإنما تكون المجادلة فيما يعتقد أهل الكتاب مما يختلف عن عقائد المسلمين مثل قوله: حَسُنَ مَا وَطَّئْتُمُ جَهَنَّمَ وَيَبُئْسَ الْمَهَادُ ﴿١٧٧﴾ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّكَفَرْتُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَنْهَارٌ وَعِنْدَهُمْ نِسَاءٌ مُطَهَّرَاتٌ وَالْهَرَمَاتُ وَالصَّالِحَاتُ وَحَسُنَ أُولَئِكَ عِندَهُ ﴿٤٣﴾ ، ولأجل أن مضمون هذه الآية لا يدخل في حيز المجادلة عطفت على ما قبلها ولو كانت مما شملته المجادلة لكان ذلك مقتضيا فصلها لأنها مثل بدل الاشتمال) (٤٤) .

فقوله: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا﴾ خطاب للمؤمنين أن تكون مجادلتهم لأهل الكتاب مبنية على الإيمان بما انزل إلينا وهو القران ، وبما انزل إليهم وهما التوراة والإنجيل ، وأنهما شريعة ثابتة إلى قيام الشريعة الإسلامية والبعثة المحمدية ، ولا يدخل في هذا الإيمان بما حرفوه وبدلوه في تلك الكتب (٤٥) .

ولذلك وجه النبي ﷺ الأمة عند مخالطة أهل الكتاب وسماع ما في كتبهم ، أو في حالة إخبارهم بأمور في كتبهم أن يكون موقفنا منهم ، هو أن لا نصدقهم ولا نكذبهم فيما حدثوا ، فعن أبي هريرة ؓ قال: (كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ " لا تُصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: حَسُنَ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ وَأُودُوا عِنْدَهُ " (٤٦) (٤٧) .

إن آداب التعايش تكمن هنا في إعلان الإيمان بالكتب المنزلة على الفريقين ، لأنها من أهم الأسباب الجامعة للفريقين ، فآداب المناظرة والمجادلة مع الخصم أن ترد ما في يديه من باطل ، وتعترف بما في يديه من حق وصواب ، يقول السعدي: (ولا تكن مناظرتكم إياهم على وجه يحصل به القدح في شيء من الكتب الإلهية أو بأحد من الرسل كما يفعل الجاهل عند مناظرة الخصوم ، يقدح بجميع ما معهم من حق وباطل ، فهذا ظلم وخروج عن الواجب ، وآداب النظر ، فإن الواجب أن يرد ما مع الخصم من الباطل ويقبل ما معه من الحق ، ولا يرد الحق لأجل قوله ولو كان كافرا ، وأيضا فإن بناء مناظرة أهل الكتاب على هذا الطريق فيه إلزام لهم بالإقرار بالقران وبالرسول الذي جاء به ،

فانه إذا تكلم في الأصول الدينية والتي اتفقت عليها الأنبياء والكتب وتقررت عند المتناظرين وثبتت حقائقها عندهما وكانت الكتب السابقة والمرسلون مع القران ومحمد ﷺ قد بينتها ودلت وأخبرت بها فانه يلزم التصديق بالكتب كلها والرسل كلهم ، وهذا من خصائص الإسلام ، فأما أن يقال نؤمن بما دل عليه الكتاب الفلاني دون الكتاب الفلاني وهو الحق الذي صدق ما قبله ، فهذا ظلم وهوى ، وهو يرجع إلى قومه بالتكذيب ، لأنه إذا كذب القران الدال عليها المصدق لما بين يديه فانه مكذب لما زعم انه به مؤمن ، وأيضا فان كل طريق تثبت بها نبوة أي نبي كان فان مثلها وأعظم منها دالة على نبوة محمد ﷺ وكل شبهة يقدح بها نبوة محمد ﷺ فان مثلها أو أعظم منها يمكن توجيهها إلى نبوة غيره ؛ فإذا ثبت بطلانها في غيره فثبوت بطلانها في حقه ﷺ اظهر واطهر^(٤٨) .

فلما قدم رب العالمين ما يجمع الفريقين ، ذكر بعده ما يجمعهما فقال: ﴿مِن دِيَرِهِمْ وَأُودُوا﴾ فالذي يجمع الأمم كلها إله واحد لا شريك له ، ولا ضد له ولا ند^(٤٩) ، (وإذن فلا حاجة إلى الشقاق والنزاع ، والجدل والنقاش ، وكلهم مؤمنون بإله واحد ، والمسلمون يؤمنون بما انزل إليهم وما انزل إلى من قبلهم ، وهو في صميمه واحد ، والمنهج الإلهي متصل الحلقات)^(٥٠) .

ومن اللطائف في قوله: ﴿مِن دِيَرِهِمْ وَأُودُوا﴾ انه (لما كان من المعلوم قطعاً أن المراد به الله ، لان المسلمين لا يعبدون غيره ، وكان جميع الفرق مقرين بالإلهية ولو بنوع إقرار ، لم تدع حاجة إلى أن يقول "إله" كما في بقية الآيات فقال : ﴿وَأُودُوا﴾ أي لا إله لنا غيره)^(٥١) .

وقوله : ﴿فِي سَبِيلِي وَقَتَلُوا﴾ (مراد به كلا الفريقين فريق المتكلمين وفريق المخاطبين ، فيشمل المسلمين وأهل الكتاب ، فيكون المراد بوصف ﴿وَقَتَلُوا﴾ احد إطلاقيه وهو إسلام الوجه إلى الله ، أي عدم الإشراف به ، أي وكلانا مسلمون لله تعالى لا نشرك معه غيره ، وتقديم المجرور على عامله في قوله ﴿سَبِيلِي وَقَتَلُوا﴾ لإفادة الاختصاص تعريضا بالمشركين الذين لم يفرّدوا الله بالإلهية)^(٥٢) .

إن آداب التعايش مع أهل الكتاب تتجلى في إعلان التوحيد الذي هو جامع لكل الأديان ، والاعتراف بان كلانا مسلم لله وبالخصوص نحن امة محمد ﷺ ، ثم إن كلمة (مسلمون) هنا فيها دعوة أخرى لأهل الكتاب ، وهي أن هذا الدين ، دين السلام والرحمة ، وأهله دعاة السلام ، فهذه الكلمة (السلام) هي شعار الحياة الإسلامية ، وهي أكثر الكلمات شيوعاً على السنة المسلمين ، عند الالتقاء ، أو الفراق ، بل إن المسلم إذا لقي غريمه في أي طريق ، فألقى عليه كلمة (السلام) كان ذلك طلباً للامان ، وتنحية للخطر أو العدوان ، فلا يبغي عليه ولا يعتدى لأجل هذه الكلمة^(٥٣) ، ولذلك جاءت هذه الكلمة في نهاية آية مجادلة أهل الكتاب والتي هي احسن .

المبحث الثاني آداب تعايش المسلمين مع المشركين والمنافقين
المطلب الاول :آداب التعايش مع المشركين

لقد أطلق القرآن الكريم لفظ المشركين على عبّاد الأوثان والأصنام ، فأصبح هذا اللفظ علماً عليهم يميزهم من بقية الأديان الأخرى ، أي النصارى واليهود ، كما قال ابن قدامة : (وسائر آي القرآن يفصل بينهما ، فدل على أن لفظة المشركين بإطلاقها غير متناولة لأهل الكتاب)^(٥٤) ، ومع أننا أمرنا بقتال المشركين ، وطردهم من جزيرة العرب ، إلا أن الكثير من البلدان الإسلامية ما زالت تضم في داخلها أعداداً من المشركين ، فإذاً لا بد من التعايش معهم على وفق ما أراده القرآن ، وما بينته السنة المطهرة ، سلماً وحرماً ، ولذلك سأتكلم على ابرز آداب التعايش معهم :

أولاً : آداب التعايش مع المشركين بالبر والقسط ، جاء ذلك في قوله تعالى : حَسَنُ اللَّهُ^{٥٥} وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الثَّوَابِ ۝١١٥ لَا يَغْرُبُكَ قَلْبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ ۝١١٦ مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَا لَهُمْ جَهَنَّمَ^{٥٦} وَيَبْسُ إِلَهَادُ ۝١١٧ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّفَوَارَبَهُمْ لَهُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلَّازِرِينَ عِنْدَهُ ۝٥٥ .

اختلف العلماء في الذي نزلت بسببه هاتان الآيتان على عدة أقوال منها :

الأول: "عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قدمت عليّ أمي وهي مشرّكة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: إن أمي قدمت وهي راغبة؛ أفأصل أمي؟ قال: نعم صلي أمك" (٥٦).

الثاني: قول ابن عباس رضي الله عنهما إنها نزلت في خزاعة قوم هلال بن عويمر، وخزيمة وبني مدلج صالحوا النبي قبل عام الحديبية على ألا يقاتلوه ولا يخرجوه من مكة ولا يعينوا أحدا على إخراجه (٥٧).

الثالث: روى احمد عن "عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: قدمت قتيبة ابنة عبد العزى على ابنتها أسماء ابنة أبي بكر بهدايا ضباب وأقط وسمن وهي مشرّكة فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها فسألت عائشة النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿اللَّهُ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (١١٥) لَا يَغْرَنَكَ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَأَمْرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، وَإِنْ تَدْخِلَهَا بَيْتَهَا" (٥٨).

لقد نهى رب العزة جل جلاله المؤمنين عن موالة الكفار وإلقاء المودة إليهم، في كثير من الآيات القرآنية، فكان ذلك حاملا لهم على أن يظهروا براءتهم من أقربائهم، وان يتشددوا في معاداتهم ومقاطعتهم، فكان ذلك عزيزا على نفوسهم، فتمنوا أن يجدوا مخرجا، فأباح لهم سبحانه وتعالى صلة الذين لم يقاتلوهم من الكفار فقال: ﴿اللَّهُ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (١١٥) لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ ﴿١١٦﴾ مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ ﴿﴾ هناك من المفسرون من قال: أن هذه الآية منسوخة، وهناك من قال: أنها غير منسوخة، و من الذين قال بنسخها، قتادة (٥٩)، وقد بحث الإمام الطبري مسألة نسخها فقال: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال عني بذلك: ﴿اللَّهُ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (١١٥) لَا يَغْرَنَكَ ﴿﴾ من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم أن الله عز وجل عم بقوله: ﴿حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (١١٥) لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي ﴿﴾ جميع من كان ذلك صفته، فلم يخص به بعضا دون بعض، ولا معنى لقول من قال ذلك منسوخ؛ لأن بر المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غير محرم، ولا منهي عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له أو لأهل الحرب على عورة لأهل

الإسلام ، أو تقوية لهم بكراع أو سلاح . وقد بين صحة ما قلنا في ذلك الخبر الذي ذكرناه عن ابن الزبير في قصة أسماء وأمها^(٦٠) ، فيكون معنى : ﴿اللَّهُ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾^(١٩٥) لَا يَغْرَنَكَ : أن الله سبحانه وتعالى لا ينهاكم عن البر والعدل مع أهل العهد من الكفار الذين عاهدوا المؤمنين على ترك القتال ، على أن لا يظاهروا الكفار عليكم^(٦١) . ومن اللطائف انه قال : ﴿لَا يَغْرَنَكَ﴾ ليخرج كل أنواع التقاتل من اجل الدنيا كما قال البقاعي : (بحيث تكونون مظروفين له ليس شيئاً من أحوالكم خارجاً عنه ، فاخرج ذلك القتال بسبب حق دنيوي لا تعلق له بالدين ، واخرج من لم يقاتل أصلاً كخزاعة والنساء ، ومن ذلك أهل الذمة ؛ بل الإحسان إليهم من محاسن الأخلاق ومعالي الشيم لأنهم جيران)^(٦٢) .

وقبل أن يسأل سائل عن الذين لم يقاتلوا ، ولكنهم قد ساعدوا الكافرين على إخراج المؤمنين قال تعالى : ﴿تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ﴾^(١٩٦) مَتَّعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ ﴿ قال ابن عباس : (ولم يعينوا أحداً على إخراجكم من مكة)^(٦٣) ، وقوله : ﴿الْبَلَدِ﴾^(١٩٦) في موضع خفض على البدل - بدل اشتمال - من ﴿حُسْنُ الثَّوَابِ﴾^(١٩٥) لَا يَغْرَنَكَ ﴿ لأن وجود ضمير الموصول - الذين - في المبدل منه وهو الضمير المنصوب في : ﴿الْبَلَدِ﴾^(١٩٦) يجعل بر المسلمين بهم مما تشتمل عليه أحوالهم^(٦٤) ، ومعنى البر : هو (حسن المعاملة والإكرام)^(٦٥) ، وقوله : ﴿مَتَّعٌ﴾ القسط : المراد به على العموم العدل^(٦٦) ، وليس ذلك مراداً هنا بل المراد كما قال ابن العربي : (أي تعطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلة ، وليس يريد به من العدل ، فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل)^(٦٧) .

ومن اللطائف انه قال في إيصال القسط : ﴿قَلِيلٌ ثُمَّ﴾ ولم يقل (لهم) ليعطي (إشارة إلى أن فعل الإقساط ضمن الاتصال ، والى أن ذلك لا يضرهم وان تكلفوا الإرسال إليهم من البعد بما أذن لهم فيه ، فان ذلك من الرفق والله يجب الرفق في جميع الأمور ، ويعطي عليه ما لا يعطي على الخرق)^(٦٨) .

إن آداب التعايش التي أمر الله تعالى بها عباده المسلمين تتجلى في قوله: ﴿أَلَيْدٍ ۙ مَتَّعَ قَلِيلًا ثُمَّ﴾ فالبر كلمة جامعة لكل معاني الخير، والقسط كلمة تشمل العدل معهم، وتشمل صلتهم بأنواع الصلة المعروفة^(٦٩)، فهاتان الكلمتان البر والقسط لخصتا آداب التعايش مع المشركين، وبينتا عظمة الإسلام الذي يعامل البشر على انه نفس كرمها الله لا على أساس انتماء إلى دين أو معتقد، وسيرة النبي ﷺ بينت لنا كيف تعايش رسول الله ﷺ مع المشركين متحليا بتلك الآداب، ومن تلك الصور ما حدث في قصة ثمامة بن أثال، لما اسلم حسب الميرة عن أهل مكة فسألوا رسول الله ﷺ أن يأذن له أن يديرهم فأذن له فمارهم مع أنهم مشركون^(٧٠)، إن البر والقسط الذي تدعو لهما آيات القرآن الكريم يجب أن يكونا مقرونين بسلامة الداخل أي من غير ميل بالقلب لهم، فإذا وجد ميل القلب فهذا يعد موالاته للكافرين وهو محرم (وضابط هذه الموالاتة: أن تكون محبة ونصرة من أجل دين الكفار وعقيدتهم، فمن أحب الكافر لدينه أو عقيدته، أو نصر الكافر لدينه أو عقيدته؛ فقد وقع في هذا القسم من الموالاتة، التي ينتقض بها الإسلام، ويبطل بها عمله)^(٧١)، وإنما قلنا ذلك لأن (المسلمين اليوم مشتركة مصالحهم بعضهم ببعض ومرتبطة بمجموع دول العالم من مشركين وأهل كتاب، ولا يمكن لأمة اليوم أن تعيش منعزلة عن المجموعة الدولية لتداخل المصالح وتشابكها ولاسيما في المجال الاقتصادي عصب الحياة اليوم من إنتاج أو تصنيع أو تسويق، فعلى هذا تكون الآية مساعدة على جواز التعامل مع أولئك)^(٧٢).

ومن آداب التعايش الذي تحمله هذه الآية أن الله تعالى الذي أوصى المسلم بان يبر المشرك ويقسط معه بالمعاملات كلها، ليكون ذلك تربية للمسلمين على آداب التعايش يعلم فيها رب العزة جل جلاله عباده المؤمنين على مقابلة السيئة بالحسنة، والظلم بالعدل، ولذلك فإن الآية أعطت درسا بليغا للأمة التي يبغى القوي فيها على الضعيف، لكي ترجع إلى هذه الآداب لكي تتعايش بأمن وسلام كما قال الإمام الزمخشري: (وناهيك بتوصية الله المؤمنين أن يستعملوا القسط مع المشركين به ويتحاموا ظلمهم مترجمة عن حال مسلم يجترئ على ظلم أخيه المسلم)^(٧٣).

ثم ختم الآية بقوله: ﴿مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَيَسَّسَ﴾ أي: الذين يعاملون الناس بالعدل في جميع المعاملات فيزيلون الجور ويوقعون العدل عليه لهم من الله الحب والرضى^(٧٤).

ثم زاد رب العالمين الأمر إيضاحاً فقال: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّفَقُوا بِهِمْ لَهُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ﴾ المظاهرة معناها: (المعاونة)^(٧٥). وذلك أن أهل مكة فريقان، منهم من يأتي بالأسباب التي لا يحتمل المسلمون معها البقاء بمكة، ومنهم من يعين على ذلك ويغري عليه^(٧٦).

ومن اللطائف البلاغية في هذه الآية (القصر المستفاد من جملة: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ﴾ إلى آخرها قصر قلب لرد اعتقاد من ظن أو شك في جواز صلة المشركين على الإطلاق)^(٧٧).

فيكون معنى الآية: (إنما ينهاكم عن موالاته الذين ناصبوكم العداوة فقاتلوكم وأخرجوكم أو عاونوا على إخراجكم كمشركي مكة، فان بعضهم سعوا في إخراج المؤمنين، وبعضهم أعان المخرجين)^(٧٨).

إن آداب التعايش التي يجب أن يتحلى بها المسلم وهو يتعامل مع مشرك أعلن الحرب والعداء على الدين الإسلام، تكمن في البراءة من الشرك والمشركين، وإن لا نفعل معهم ما نفعله مع القريب الحميم من النصر، والمحبة، والتواضع ولو كان ذلك على أدنى وجوه البر المعروفة^(٧٩)، فماذا يقول من اتخذ المشركين أحباباً وأنصاراً وأولياء، وهم الذين يقتلون المسلمين ويشردون الناس من ديارهم، وليس لهم ذنب إلا أنهم من المسلمين.

ثم بين الله تعالى مؤكداً ومحذراً من موالاته المشركين قائلاً: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ أي من يكلف نفسه فيوالي عدو الله ورسوله، فقد أوقع نفسه في صفوف الظالمين، وهذا الظلم له درجات بحسب التولي، فإن كان تولياً تاماً كان ذلك كفراً انتقض به إسلامه وبطل به عمله، وتحت ذلك مرات آخر حسب درجة التولي^(٨٠).

ومن اللطائف في هذا النص أيضاً أنه لما قال ﴿وَمَا﴾ لم يقيد به (منكم) ليكون حكم التولي هذا عاماً في المهاجرين وغيرهم، والمؤمنين وغيرهم على مدى الزمان^(٨١).

ومن اللطائف البلاغية في هذا النص، القصر المستفاد من قوله: ﴿عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ بمعنى أن ظلمهم لشدته ووقوعه بعد النهي الشديد والتنبيه على الأخطاء والعصيان، ظلم لا يغفر؛ لأنه اعتداء على حقوق الله وحقوق المسلمين وعلى حق الظالم نفسه (٨٢).

ثانياً: آداب التعايش مع المشركين بترك سب آلهم، جاء ذلك في قوله تعالى: حُسْنُ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشَعِينَ لِلَّهِ لَا يُشْتَرُونَ بِكَائِدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ عِنْدَهُ (٨٣).

ذكر المفسرون في سبب نزولها قولين:

الأول: ما أخرجه عبد الرزاق، قال: (أبانا معمر عن قتادة قال: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار، فيسب الكافر الله، فانزل الله سبحانه وتعالى: حُسْنُ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا ﴿الآية﴾ (٨٤).

الثاني: (انه لما قال للمشركين: حُسْنُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴿١١٨﴾ وَإِنَّ عِنْدَهُ (٨٥) قالوا لتنتهين يا محمد عن سب آلهمنا وعبادتها أو لنهجون إلهك الذي تعبده فنزلت هذه الآية) (٨٦).
أما دعوى أن هذه الآية منسوخة بآية السيف فقد أجاب عنها الإمام ابن الجوزي بقوله: (ولا أرى هذه الآية منسوخة بل يكره للإنسان أن يتعرض بما يوجب ذكر معبوده بسوء أو بنبيه ﷺ) (٨٧).

أمر الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ والمؤمنين جميعاً أن يعرضوا عن المشركين، ولكن وجههم أن يكون هذا الإعراض بأدب ووقار، وبترفع، يليق بالمؤمنين، فأمرهم أن لا يسبوا آلهة المشركين مخافة أن يحمل هذا أولئك المشركين على سب الله سبحانه - جل في علاه وتعالى قدره العظيم - فيكون سب المؤمنين للأصنام الحقيرة ذريعة لسب الله العظيم الجليل (٨٨)، فقال تعالى: ﴿لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا﴾ السب: هو (كلام يدل على تحقير أحد أو نسبته إلى نقيضة أو معرة، بالباطل أو بالحق، وهو مرادف الشتم) (٨٩).

وهنا يرد تساؤل ، هل هو الشتم أو ، مجرد ذكرهم بأنهم لا ينفعون ولا يضررون إلى غيرها من الصفات ؟

الجواب عن هذا التساؤل ، هو أن هذه الأوصاف الحقيقية الموجودة في الأصنام لا يمكن أن تكون من السب ، ثم إن القرآن الكريم المنزل من رب العالمين لا يمكن ان يكون فيه سب وشتم ، وإنما فيه ذكر للحقائق الثابتة التي لا مجال للريب فيها ، فالسب الحقيقي هو شتم الأوثان مثل " لعنها الله " و " قبحت آلهتكم " وعبارات الشتم هذه لم ترد في القرآن الكريم ، فالمشركون هم الذين سموا ذكر أوصاف الآلهة التي جاءت في القرآن سباً^(٩٠) ،

ابتدأت الآية بالنهي وهو في الحقيقة نهي للمؤمنين لا لرسول الله ﷺ عن سب الأصنام التي يعبدها المشركون؛ لأن الرسول لم يكن فحاشاً ولا سبباً ، فهو صاحب خلق عظيم يحول بينه وبين ذلك ، ولأنه الداعي إلى الحق بآيات القرآن الكريم ، فالمراد من السب هنا ما يصدر من بعض المسلمين من كلمات الذم والتعير لآلهة المشركين ، ^(٩١) ، قال أبو حيان : (عدل عن خطابه إلى خطاب المؤمنين فنهوا عن سب أصنام المشركين ولم يواجه هو ﷺ بالخطاب وان كان هو الذي سبت الأصنام على لسانه وأصحابه تابعون له في ذلك لما في مواجهته وحده بالنهي من خلاف ما كان عليه ﷺ من الأخلاق الكريمة إذ لم يكن -عليه السلام- فحاشاً ولا صخباً ولا سبباً ؛ فلذلك جاء الخطاب للمؤمنين^(٩٢) .

وهنا قد يرد تساؤل ، هو أن سب الأصنام مباح فلماذا جاء النهي هنا عن سبها؟ أجب عن هذا الإيراد ابن عادل بقوله : (إن هذا الشتم وان كان طاعة ، إلا انه إذا وقع على وجه يستلزم إقدامهم على شتم الله ، وشتم رسوله ، وعلى فتح باب السفاهة ، وعلى تنفيرهم عن قبول الدين ، وإدخال الغيظ والغضب ، فلهذه المنكرات وقع النهي عنه^(٩٣) ، ومن هذا استنبط العلماء (أن الداعي إلى الحق والناهي عن الباطل إذا خشي أن يتسبب عن ذلك ما هو اشد منه من انتهاك حرم ومخالفة حق ووقوع في باطل اشد ، كان الترك أولى به ؛ بل كان واجبا عليه) ^(٩٤) .

وقوله: ﴿أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا﴾ (يجوز أن يتعلق بـ") وان يتعلق بمحذوف على انه حال : إمّا من الموصول ، وإمّا من عائده المحذوف ، أي : يدعونهم حال كونهم مستقرين من دون الله (٩٥) .

ومن لطائف التعبير في هذه الآية، انه (عبر عن الأصنام وهي لا تعقل بـ") كما يعبر عن العاقل على معاملة مالا يعقل معاملة من يعقل ، إذ كانوا ينزلونهم منزلة من يعقل في عبادتهم ، واعتقادهم فيهم أنهم شفعاء لهم عند الله تعالى) (٩٦) ، وقال السمين الحلبي : (ويجوز أن يكون ذلك للتغليب ؛ لأن المعبود من دون الله عقلاء كالمسيح وعزير والملائكة وغيرهم ، فغلب العاقل ، ويجوز أن يراد بالذين يدعون المشركون ، أي : لا تسبوا الكفرة الذين يدعون غير الله من دونه ، وهو وجه واضح) (٩٧) .

ثم ذكر سبب نهيه عن سب آلهتهم فقال : ﴿أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِيعِينَ لِلَّهِ لَا يَسْتُرُونَ﴾ الفاء : فاء السببية ، أي إن سبكم للأصنام وهو سب بحق ، يكون سببا في سب هؤلاء الجهلة لرب العالمين بغير حق (٩٨) ، قال ابن عادل : ﴿أُنزِلَ﴾ الظاهر انه منصوب على جواب النهي بإضمار -أن- بعد الفاء ، أي : " لا تسبوا آلهتهم ، فقد يترتب عليه ما يكرهون من سب الله " ، ويجوز أن يكون مجزوماً نسقاً على فعل النهي قبله ؛ كقولهم : " لا تمددْها ، فتشققها" (٩٩) .

وفي قوله: ﴿خَشِيعِينَ﴾ قراءتان الأولى : قراءة يعقوب ووافقه الحسن على هذه القراءة ، بضم العين والبدال وتشديد الواو (١٠٠) ، ووجه ذلك أن "عُدُوا" (مصدر عدا إذا جار عليه يعدو عُدُوا ، وانتصابه على انه مفعول مطلق لفعله عدا ، أي : يعدو عليه عُدُوا أو يسبوه سبا؛ لأن السب ههنا عدوانا لا محالة .

ويجوز أن يكون مصدرا في موضع الحال ، أي : يسبون الله عادين) (١٠١) .

القراءة الثانية : قرأ الجمهور "عُدُوا" بفتح العين ، وسكون الدال ، وتخفيف الواو (١٠٢) ، ونصبه من ثلاثة أوجه (١٠٣) :

احدها : انه منصوب على انه مفعول مطلق ؛ لأنه نوع من العامل فيه ؛ لان السب من جنس العُدو .

والثاني : انه مفعول من اجله، أي : لأجل العدو ، وظاهر كلام الزجاج^(١٠٤) : انه خلط القولين ، فجعلهما قولاً واحداً ، فانه قال : " وعدواً" منصوب على المصدر ؛ لأن المعنى : فتعدوا عدواً... قال : " ويكون بإرادة اللام" والمعنى : فیسبوا الله للظلم .

والثالث : انه منصوب على انه واقع موقع الحال المؤكدة ؛ لأن السب لا يكون إلا عدواً .

إن آداب التعايش تتجلى في نهى المؤمنين عن سب آلهة المشركين ، مع أن الله أمر المؤمنين بعدم مقابلة السيئة بالسيئة ، والسب بالسب ، إلا انه هنا نهى المؤمنين عن ابتداء المشركين بالسب ، وسبب هذا النهي ، هو أن المشركين إذا شتمت آلهتهم ربما غضبوا ، وذكروا الله بما لا ينبغي من القول ؛ ليغيظوا المؤمنين ، ولذلك أمر رسول الله ﷺ قبل هذه الآيات بتبليغ الرسالة بالقول والفعل ، وبالإعراض عن المشركين بمقابلة جحودهم وطعنهم في الوحي بالصبر والحلم^(١٠٥) ، إن هذا الأدب العظيم الذي أمر أن يتعايش به المؤمنون فيما بينهم ، ومع الذين يدعونهم من أهل الأديان ، هو صمام الأمان لحفظ المجتمعات من الشقاق والفتن ، وذلك أن المجتمع الذي يظم في داخله أكثر من ديانة ، إذا فتح به باب الشتم والطعن والسباب ، فانه سيتمزق ويقع في دائرة القتال الديني أو العرقي ، أو المذهبي ، أو الحزبي ، كما يحدث اليوم في بلدنا ، بل حتى من لا يعيش معنا في بلد واحد لا يجوز استفزازه والطعن في معتقده لكي لا يؤدي ذلك إلى إعلان الحرب الإعلامية للطعن والتشويه في الإسلام ومعتقداته ، بل يؤخذ من هذه الآية أن الذي يتعايش مع المشركين عليه أن يتجنب حتى الألفاظ التي يحسون ان فيها طعن وشتيمة وإهانة ، كمناداة الذمي ياكافر^(١٠٦) .

وبينت الآية أيضا آداب تعايش الدعاة مع المدعويين ، فقد قال الإمام الرازي : (هذه الآية تدل على أن الأمر بالمعروف قد يقبح إذا أدى إلى ارتكاب منكر والنهي عن المنكر يقبح إذا أدى إلى زيادة منكر وغلبة الظن قائمة مقام العلم في هذا الباب ، وفيه تأديب لمن يدعو إلى الدين لئلا يتشاغل بما لا فائدة له في المطلوب ؛ لان وصف الأوثان بأنها جمادات لا تنفع ولا تضر يكفي في القدح في إلهيتها ، فلا حاجة مع ذلك إلى شتمها)^(١٠٧) ، أما دعوة أهل البدع المتلاعبين بالدين ، المتهاونين بالشرائع ، الذين هم شر من

الزنادقة ، فلا فائدة من جدالهم ؛ لأنهم يزدادون سفاهة ، وإذا ما اغضبوا فإنهم يلجئون إلى السب والشتم ، فلا سبيل للتعايش معهم إلا السيف ، فهو الحكم العدل معهم^(١٠٨) . وأعطت هذه الآية إشارة إلى آداب التعايش مع الجاهل ، فقوله : ﴿ أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ خَشَعِينَ لِلَّهِ لَا يَسْتَرْوْنَ ﴾ فالجاهل لا يزيده سب ما يعتقده صوابا إلا جهالة وحمقا ، ولذلك نهت الآية استعمال أسلوب الشتم والإهانة مع هؤلاء الجهلة .

وحتى لا يقع المؤمن بجهالة ؛ فيكون سببا في لحوق مسبة إلى خالقه ، أو من له حق عليه بالتربية ، كالنبي ﷺ ، والوالدين ، وباقي أهل الفضل كان النهي في هذه الآية ، قال صاحب المنار : (بل كثير ما يتساب إخوان من أهل دين واحد يسب احدهما أب الآخر أو معبوده ، فيقابله بمثل سبه ، يغيظه بسب أبيه مضافا إليه ويعده إهانة له فيسبه مضافا إلى أخيه إهانة لأخيه ، وهذا كله من حب الذات والجهل الحامل على المعاقبة على الجريمة بارتكابها عينها ، يهين والده المعظم عنده ومعبوده الذي هو أعظم منه احتماء لنفسه وعصبية لها)^(١٠٩) ، وقد بين الرسول ﷺ هذه المعاني في الحديث الصحيح ، (ف) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : "مَنْ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟! قَالَ : نَعَمْ ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ" ^(١١٠) ، وهكذا نجد أن هذه الآية توجيه للأمة بأسرها إلى أن نجاة المجتمع من الشقاق والفتن ، يكون بترك السباب وما يثير البغضاء والشحناء من الكلمات القبيحة التي تثير الغضب ، وتحدث الحمية والانتصار للنفس . وقبل أن يرد سؤال هل أن هذا التزيين مختص بهؤلاء المجرمين أو كان لغيرهم من الأمم مثله ؟ قال تعالى : ﴿ يَسْتَرْوْنَ بِعَايَتِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا ﴾ ۝ (نعت لمصدر محذوف ، أي : زينا لهؤلاء أعمالهم تزيينا ، مثل تزييننا لكل أمة عملهم)^(١١١) ، وقوله : ﴿ بِعَايَتِ اللَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا ﴾ (أي : مثل ما تزين لهم عبادة الأصنام ﴿لِلَّهِ تَمَنَّا قَلِيلًا﴾) وظاهر ﴿ تَمَنَّا قَلِيلًا ﴾ العموم في الأمم وفي العمل فيه ، فيدخل فيه المؤمن والكافر ، وتزيينه هو ما يخلقه ويخترعه في النفوس من المحبة للخير أو الشر والإتباع لطرقة ، وتزيين الشيطان هو ما يقذفه في النفوس من الوسوسة وخطرات السوء)^(١١٢) .

وقد ذكرت لمعنى التزيين وجوه أخرى ليست بقوة ما ذكرناه ، منها أننا زينا لكل امة ما أمرناهم به ، وأننا زينا لهم ما ينبغي ، وهم لا ينتهون ، ومنها أننا أمهلنا الشيطان حتى زين لهم ما يعملون^(١١٣) ، وقد بين معنى الآية المراغي بقوله : (والخلاصة - إن سنننا في أخلاق البشر جرت بان يستحسنوا ما يجرون عليه ويتعودونه ، سواء كان مما عليه آباؤهم أو مما استحدثوه بأنفسهم إذا صار ينسب إليهم ، وسواء أكان ذلك عن تقليد أم عن بيته وعلم . ومن هذا يعلم أن التزيين اثر لأعمالهم الاختيارية بدون جبر ولا إكراه ، لا أن الله خلق في قلوب بعض الأمم تزيينا للكفر والشر ، وفي قلوب بعضها تزيينا للإيمان والخير من غير ان يكون لهم عمل اختياري نشأ عنه ذلك ، وإلا كان الإيمان والكفر والخير والشر من الغرائز الخلقية التي تعد الدعوة إليها من العبث الذي يتنزه الله تعالى عن إرسال الرسل وإنزال الكتب لأجله ، وكان عمل الرسل والحكماء والمؤدبين الذين يؤدبون الناس عملا لا فائدة فيه)^(١١٤) ، (فظهر بهذا أن التزيين اثر لأعمال اختيارية لا جبر فيها ولا إكراه)^(١١٥) .

لقد أشارت هذه الآية إلى أن كل صاحب معتقد أو مبدأ ، أو عمل ، يرى نفسه على الصواب وانه صحيح ، وغيره خطأ ، يقول سيد قطب: (إن الطبيعة التي خلق الله الناس بها ، أن كل من عمل عملا ، فانه يستحسنه ، ويدافع عنه !فان كان يعمل الصالحات استحسناها ودافع عنها ، وان كان يعمل السيئات استحسناها ودافع عنها ، وان كان على الهدى رآه حسنا ، وان كان على الضلال رآه حسنا ! فهذه طبيعة الإنسان .. وهؤلاء يدعون من دون الله شركاء .. مع علمهم وتسليمهم بان الله هو الخالق الرزاق .. ولكن إذا سب المسلمون آلهتهم هؤلاء اندفعوا وعدوا عما يعتقدونه من ألوهية الله ، دافعا عما زين لهم من عبادتهم وتصوراتهم وأوضاعهم وتقاليدهم)^(١١٦) .

ثم بين رب العزة أن وراء هذا الإمهال حساباً على العمل فقال : ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ رَبَّهُمْ ۙ إِلَهُ ۙ أَيُّ : إن رجوعهم بعد الموت ، ومصيرهم إلى مالك الملك رب العالمين ﷻ ، فلا رب سواه ، وغاية هذا الرجوع هو ﴿ رَبِّهِمْ ۙ إِلَهُ ۙ ﴾ أي: يخبرهم بما كانوا يعملون من خير أو شر ، وهذا الإنباء يكون مقترناً بالجزاء ، فينالون ما يستحقون

من جزاء على حسب ما عملوا ، فان أعدل العدل أن يكون العقاب مأخوذاً من الجريمة نفسها ، فالله عليهم بهم لا تخفى عليه خافية^(١١٧) .

ومن اللطائف في هذه الآية (التعبير بـ ﴿أُولَئِكَ﴾) للدلالة على البعد الزمني في نظرهم ، والبعد بين ما زين لهم من الشر ، وما يستقبلهم من جزاء ؛ وفقّ لما عملوا من شر ، وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ﴾ فيه تقديم الجار والمجرور على ربهم ، للدلالة على الاختصاص ، أي المرجع إلى الله وحده ، وهو الذي يتولى جزاءهم على ما قدموا من شر ، واستعمال بـ ﴿أَجْرُهُمْ﴾ إشارة إلى كفرهم بالنعم التي أولاهم إياها ؛ إذ انه هو الذي خلقهم ورباهم ونماهم وأمدهم بآلائه من وقت أن كانوا أجنة في بطون أمهاتهم إلى أن رُمسوا في قبورهم)^(١١٨) .

وختمت الآية الكريمة بتوجيه المؤمنين إلى أدب آخر من آداب التعايش مع المشركين ، وهو الثقة ، والطمأنينة ، الثقة بأننا على الحق وأن الله ناصر أهله ، والطمأنينة بأن غيرنا سيحل عليه سوء عمله ، فلا فائدة من الوقوع في مطاف السب والشتم معه ، يقول سيد قطب : (وهو أدب يليق بالمؤمن ، المطمئن لدينه ، الواثق من الحق الذي هو عليه ، الهادئ القلب ، الذي لا يدخل فيما لا طائل وراءه من الأمور ، فان سب آلهتهم لا يؤدي بهم إلى الهدى ولا يزيدهم إلا عناداً ، فما للمؤمنين وهذا الذي لا جدوى وراءه ، وإنما قد يجرهم إلى سماع ما يكرهون ، من سب المشركين لربهم الجليل العظيم؟!)^(١١٩) .

إن هذه الآية فيها من الدروس البليغة في آداب التعايش مع من يخالفك في الفكر والتوجه ، فكم من الفضائح الإعلامية التي نراها اليوم ومن السب والشتم بين المختلفين ، وكم من منتصر لمنهجه أو مذهبه يكون سبياً في سب أصحاب رسول الله ﷺ ، وزوجاته الطاهرات ، أو في سب العلماء ، فالحقيقة أن الأمة ولاسيما دعائها ، بهم حاجة إلى مراجعة مثل هذه المعاني ؛ لتأخذ هذه الآداب ، وتعايش بها في مجتمع اختلفت توجهاته ، وتعددت مذاهبه ؛ لكي يقودوا الأمة إلى شاطئ الأمن والسلام .

الخاتمة

بعد هذه الرحلة المباركة مع آداب التعايش في رحاب القرآن الكريم استطيع أن اذكر أهم النتائج التي توصلنا إليها ، وهي

إن المسلمين اليوم لا يعيشون في داخل البلاد المسلمة وحدهم ، فقد أصبحت البلاد الإسلامية تضم في داخلها النصراني واليهودي والبوذي والملحد ، إلى غيرها من الطوائف غير المسلمة ، فلا بد أن يختلط بهم المسلم ويعيش معهم في داخل مجتمعه ضمن ضوابط وثوابت تجمع بين الاثنين من غير بغى وعدوان .

١- دعا القرآن الكريم إلى آداب التعايش مع غير المسلم غير المحارب ، بالعدل معه ومجادلته بالتي هي أحسن ، واحترامه كإنسان له حق الحياة .

٢- ليس من آداب التعايش استفزاز الآخرين وتهيجهم ضد الإسلام بسبب معتقداتهم، فلو فتح باب الطعن والشتم لتمزقت المجتمعات ، ولسالت دماء الأبرياء .

٣- إن فتح باب التعايش مع غير المسلمين هو فتح لباب الدعوة ، فالمستأمن عندما يدخل البلاد الإسلامية فيسمع القرآن الكريم ، ويرى أخلاق المسلمين ، قد يؤثر ذلك في قلبه فيدخل الإسلام ، فعلى الدعاة استغلال مثل هذه الفرص في الدعوة .

٤- تحذير الولاة والحكام من اتخاذ بطانة من غير المسلمين ، فان المنافقين لا يتركون جهدهم في تحقيق مقصدهم ومرادهم فيما يورث المسلمين الفتن ، والشكوك في الدين . هذه أهم ما توصلت إليه من نتائج في البحث ، سائلا المولى أن يجعله خالصا لوجهه الكريم . وان ينفع بها المسلمين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .

الهوامش:

- (١) (سورة المائدة : الآية ٨) .
- (٢) (جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ١٤١/٦، أحكام القرآن لابن العربي ٨١/٢، وزاد المسير لابن الجوزي ٢/٣٠٧) .
- (٣) (التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي ١١/١٤٢، وزهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٧) .
- (٤) (فتح القدير للشوكاني ٢/١٩-٢٠)، (وزهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٧) .
- (٥) (زهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٧) .
- (٦) (أخرجه مسلم ١/٥٤١، بَابُ فَضِيلَةِ الْعَمَلِ الدَّائِمِ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ وَغَيْرِهِ، رقم الحديث (٧٨٣) .
- (٧) (تفسير المنار لمحمد رشيد ٦/٢٧٣) .
- (٨) (حدائق الروح والريحان ٧/١٥٠) .
- (٩) (تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/٣١) .
- (١٠) (زهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٨) .
- (١١) (حدائق الروح والريحان ٧/١٥٠) .
- (١٢) (لسان العرب لابن منظور، مادة (جرم) ١٢/٩٠-٩٢، والمصباح المنير للفيومي ١/٩٧٠) .
- (١٣) (لسان العرب لابن منظور، مادة (شناً) ١/١٠١) .
- (١٤) (تفسير البيضاوي ٢/٣٠٣، وحاشية الشيخ زاده ٢/٢٠٠، وزهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٩) .
- (١٥) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٢/٨٥٢) .
- (١٦) (زهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٥٩) .
- (١٧) (أخرجه الطبراني ٢/١٨٤، من حديث جابر بن عبد الله، رقم الحديث (١٧٥٢)، المعجم الكبير، لسليمان ابن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، قال الهيثمي : (رواه الطبراني وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف)، مجمع الزوائد ٦/٢٥٥) .
- (١٨) (معاملة غير المسلمين، للدكتور محمد علي البار، ص ٢١) .
- (١٩) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٢/٧٥١) .
- (٢٠) (سورة النساء : من الآية ١٠٥ - ١١٤) .

- (٢١) (أخرجه الترمذي ٥/٢٤٤-٢٤٦، باب ومن سورة النساء، رقم الحديث (٣٠٣٦)، وقال: (هذا حديث غريب) .
- (٢٢) (معاملة غير المسلمين للدكتور محمد علي البار، ص ٢٧-٢٨) .
- (٢٣) (التبيان في إعراب القرآن للعكبري ١/٤٢٥) .
- (٢٤) (تفسير المراغي ٦/٦٩) .
- (٢٥) (نظم الدرر للبقاعي ٦/٤٢) .
- (٢٦) (زهرة التفاسير لأبي زهرة ٤/٢٠٦٠) .
- (٢٧) (تفسير المنار لرشيد رضا ٦/٢٧٤) .
- (٢٨) (تفسير المراغي ٦/٦٩، وتفسير المنار لرشيد رضا ٦/٢٧٤) .
- (٢٩) (البحر المحييط لأبي حيان ٣/٤٥٥) .
- (٣٠) (سورة العنكبوت: الآية ٤٦) .
- (٣١) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٥/٢٧٤٥) .
- (٣٢) (ينظر: لسان العرب لابن منظور، مادة (جدل) ١١/١٠٣، والمصباح المنير للفيومي ١/٩٣، والمعجم الوسيط للزيات ١/١١١) .
- (٣٣) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٥) .
- (٣٤) (ينظر: ع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ٢١/١، و التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٦) .
- (٣٥) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٥) .
- (٣٦) (المصدر نفسه ٢١/٦) .
- (٣٧) (ينظر: حقائق الروح والريحان ٢٢/١٤) .
- (٣٨) (تيسير الكريم الرحمن للسعدي ١/٦٣٢) .
- (٣٩) (الدر المصون للسمين الحلبي ٩/٢٣) .
- (٤٠) (ينظر: تفسير البغوي ٣/٤٧٠، و الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٣/٣٥٠، وفتح الرحمن لذكريا) الأنصاري ص ٢٥٧) .
- (٤١) (جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ٢١/٢-٣) .
- (٤٢) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٥/٢٧٤٥) .
- (٤٣) (سورة آل عمران: من الآية ٦٥-٦٧) .
- (٤٤) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٧) .
- (٤٥) (تيسير الكريم الرحمن للسعدي ١/٦٣٢، و حقائق الروح والريحان ٢٢/١٥) .

- (٤٦) (سورة البقرة: من الآية ١٣٦) (٠)
- (٤٧) (أخرجه البخاري ٤/١٦٣٠، باب (قولوا آمنا بالله وما انزل إلينا)، رقم الحديث: (٤٢١٥) (٠)
- (٤٨) (تيسير الكريم الرحمن للسعدي ١/٦٣٢) (٠)
- (٤٩) (حدائق الروح والريحان ٢٢/١٥) (٠)
- (٥٠) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٥/٢٧٤٥) (٠)
- (٥١) (نظم الدرر للبقاعي ١٤/٤٥١) (٠)
- (٥٢) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢١/٠٨) (٠)
- (٥٣) (الإسلام دين السلام، للدكتور عبد الصبور شاهين، دار السلام - مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ص ٣٢-٣٣) (٠)
- (٥٤) (المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ٧/١٠٠) (٠)
- (٥٥) (سورة الممتحنة: من الآية ٨-٩) (٠)
- (٥٦) (أخرجه البخاري ٢/٩٢٤، كتاب الهبة وفضلها، رقم الحديث: (٢٤٧٧) (٠)
- (٥٧) (تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، للفيروز آبادي، ص ٤٦٧) (٠)
- (٥٨) (أخرجه احمد في المسند ٤/٤، من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، رقم الحديث (١٦١٦٥)، قال الهيثمي: (رواه احمد والبخاري وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، وبقيته رجاله رجال الصحيح) (٠ مجمع الزوائد للهيثمي ٧/١٢٣)
- (٥٩) (الناسخ والمنسوخ للنحاس ١/٧١١) (٠)
- (٦٠) (جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري ٢٨/٦٥) (٠)
- (٦١) (فتح القدير للشوكاني ٥/٢١٣، وروح المعاني الآلوسي ٢٨/٧٤) (٠)
- (٦٢) (نظم الدرر للبقاعي ١٩/٥٠٧-٥٠٨) (٠)
- (٦٣) (تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، للفيروز آبادي، ص ٤٦٧) (٠)
- (٦٤) (الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٨/٥٩، والتحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨/١٥٢٠)
- (٦٥) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨/١٥٣) (٠)
- (٦٦) (نظم الدرر للبقاعي ١٩/٥٠٨، وإرشاد العقل السليم لأبي السعود ٨/٢٣٨) (٠)
- (٦٧) (أحكام القرآن لابن العربي ٤/٢٢٨) (٠)
- (٦٨) (نظم الدرر للبقاعي ١١٩/٥٠٨) (٠)
- (٦٩) (الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٨/٥٩، وفيض القدير للمناوي ٣/٢١٨) (٠)
- (٧٠) (السيرة الحلبية لبرهان الدين الحلبي ٣/١٧١) (٠)

- (٧١) (الولاء والبراء للدكتور محمد بن عمر ، ص ١١)
- (٧٢) (أضواء البيان للشنقيطي ٨/٩٥٠)
- (٧٣) (الكشاف للزمخشري ٤/٥١٥٠)
- (٧٤) (نظم الدرر للبقاعي ١٩/٥٠٨، و حدائق الروح والريحان ٢٩/٢٠٦)
- (٧٥) (المصباح المنير للفيومي ٢/٣٨٧)
- (٧٦) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨/١٥٤)
- (٧٧) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨/١٥٣)
- (٧٨) (تفسير المراغي ٢٨/٧٠)
- (٧٩) (نظم الدرر للبقاعي ١٩/٥٠٩)
- (٨٠) (تيسير الكريم الرحمن للسعدي ١/٨٥٧، والولاء والبراء للدكتور محمد بن عمر، ص ١١-١٢)
- (٨١) (نظم الدرر للبقاعي ١٩/٥٠٩)
- (٨٢) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٨/١٥٤)
- (٨٣) (سورة الأنعام : الآية ١٠٨)
- (٨٤) (لباب النقول للسيوطي ، ص ١٠٣)
- (٨٥) (سورة الأنبياء : جزء من الآية ٩٨)
- (٨٦) (زاد المسير لابن الجوزي ٣/١٠٢)
- (٨٧) (نواسخ القران لابن الجوزي ١/١٥٦)
- (٨٨) (في ظلال القران لسيد قطب ٢/١١٦٨)
- (٨٩) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٧/٤٢٧)
- (٩٠) (زهرة التفاسير لأبي زهرة ٥/٢٦٢٤)
- (٩١) (التحرير والتنوير لابن عاشور ٤٢٧-٤٢٩)
- (٩٢) (البحر المحيط لأبي حيان ٤/٢٠٢)
- (٩٣) (تفسير اللباب لابن عادل ٨/٣٦٤)
- (٩٤) (فتح القدير للشوكاني ٢/١٥٠)
- (٩٥) (تفسير اللباب لابن عادل ٨/٣٦٤)
- (٩٦) (البحر المحيط لأبي حيان ٤/٢٠٢)
- (٩٧) (الدر المصون للسمين الحلبي ٥/١٠٠)

- (٩٨) زهرة التفاسير لأبي زهرة ٥ / ٢٦٢٤، والإعراب المفصل لبهجت عبد الواحد ٣ / ٢٩٤ .
- (٩٩) (تفسير اللباب لابن عادل ٨ / ٣٦٤ .)
- (١٠٠) (الموضح في وجوه القراءات لابن أبي مريم ، ص ٢٢٦ ، تحبير التيسير لابن الجزري ١ / ٣٦١ ، و إتحاف فضلاء البشر للدمياطي ١ / ٢٧١ .)
- (١٠١) (الموضح في وجوه القراءات لابن أبي مريم ، ص ٤٩١ .)
- (١٠٢) (تحبير التيسير لابن الجزري ١ / ٣٦١ ، وإتحاف فضلاء البشر للدمياطي ١ / ٢٧١) .
- (١٠٣) (تفسير اللباب لابن عادل ٨ / ٣٦٤ - ٣٦٥ .)
- (١٠٤) (معاني القرآن للزجاج ٢ / ٢٨١ ، والأصح أن الزجاج لم يخلط القولين ، وإنما جعلها ثلاثة تخرجات هي: ١- المفعولية المطلقة ، ٢- المفعول لأجله ، ٣- الحال ، وهذا الذي ذكره من باب التوسع في المعنى ٠)
- (١٠٥) (تفسير المراغي ٧ / ٢١٣-٢١٤ ، وتفسير المنار لرشيد رضا ٧ / ٦٦٣ .)
- (١٠٦) (تفسير المنار لرشيد رضا ٧ / ٦٦٦-٦٦٧ .)
- (١٠٧) (التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي ١٣ / ١١٦-١١٧ .)
- (١٠٨) (تفسير حدائق الروح والريحان ٨ / ٤١٧ .)
- (١٠٩) (تفسير المنار لرشيد رضا ٧ / ٦٦٤ .)
- (١١٠) (أخرجه مسلم ١ / ٩٢ ، باب بيان الكبائر وأكبرها ، رقم الحديث (٩٠) .)
- (١١١) (تفسير اللباب لابن عادل ٨ / ٣٦٥ .)
- (١١٢) (البحر المحيط لأبي حيان ٤ / ٢٠٢ .)
- (١١٣) (التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للرازي ١٣ / ١١٦ ، وتفسير اللباب لابن عادل ٨ / ٣٦٦ .)
- (١١٤) (تفسير المراغي ٧ / ٢١٤ .)
- (١١٥) (تفسير المنار لرشيد رضا ٧ / ٦٦٩ .)
- (١١٦) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٢ / ١١٦٩ .)
- (١١٧) (تفسير المراغي ٧ / ٢١٤ ، وزهرة التفاسير لأبي زهرة ٥ / ٢٦٢٧ .)
- (١١٨) زهرة التفاسير لأبي زهرة ٥ / ٢٦٢٦-٢٦٢٧ .)
- (١١٩) (في ظلال القرآن لسيد قطب ٢ / ١١٦٩ .)

المصادر:

بعد القران الكريم

- ١- الابتلاء والمحن وأثره في الدعوات ، للدكتور محمد عبد القادر أبي فارس، دار التوزيع والنشر الإسلامية - الأردن، ١٩٩٠م.
٢. إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع، لعبد الرحمن بن إسماعيل ابن إبراهيم، تحقيق إبراهيم عطوه عوض، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر.
٣. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشرة، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، تحقيق أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى.
٤. الإتقان في علوم القران، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: سعيد المنذوب، دار الفكر - لبنان - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى.
٥. الأحاديث المختارة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار النشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى.
٦. أحب الأعمال إلى الله، لعبد رب النبي علي أبي السعود، تقديم مناع القطان، مكتبة وهبة - شارع الجمهورية - عابدين.
٧. أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان.
٨. أحكام القرآن، لأحمد بن علي الرازي الجصاص أبي بكر، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥.
٩. إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي أبي حامد، دار المعرفة - بيروت.
١٠. أخلاق المسلم علاقته بالمجتمع، للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر - دمشق، الطبعة الرابعة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١١. أخلاق النبي وآدابه ، لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، تحقيق: صالح بن محمد الونيان ، دار المسلم للنشر والتوزيع - ١٩٩٨، الطبعة: الأولى .
١٢. الأخوة الإسلامية ، للدكتور عامر سعيد الزبياري، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م .
١٣. الآداب الإسلامية في الحياة اليومية ، لخالد خادم السروجي، مكتبة ابن القيم- دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م .
١٤. آداب التحية والسلام في الإسلام ، لفاضل النجادي ، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م .
١٥. آداب الحياة الزوجية ، للشيخ خالد عبد الرحمن العك ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الأولى: ١٩٩٦م .
١٦. الآداب الشرعية والمنح المرعية ، للإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق شعيب الأرنؤوط / عمر القيام ، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الثانية .
١٧. آداب الصحبة ، لأبي عبد الرحمن السلمي، دار النشر: دار الصحابة للتراث - طنطا - مصر - ١٤١٠ - ١٩٩٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: مجدي فتحي السيد .
١٨. آداب الصحبة والمعاشرة ، للإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي ، تحقيق الدكتور يحيى مراد ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
١٩. آداب المسلم ، عبد الرحيم مارديني ، دار المحبة - دمشق .
٢٠. آداب معاملة اليتيم ، لمحمد مجاهد طبل ، مكتبة الصحابة طنطا - مصر ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .
٢١. أدب الإملاء والاستملاء، لعبد الكريم بن محمد بن منصور أبي سعد التميمي السمعاني ، تحقيق: ماكس فايسفايلر ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠١ - ١٩٨١، الطبعة: الأولى .

٢٢. أدب الكاتب ، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، السكوفي ، المروزي ، الدينوري، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة السعادة - مصر - ١٩٦٣م، الطبعة: الرابعة .

٢٣. الأربعين النووية للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، مذيلا بشرح الإمام العلامة ابن دقيق العيد ، تحقيق: معاذ محمد جوهر ،الدار الديمقراطية- دمشق ، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م، الطبعة الاولى .

٢٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٢٥. أساليب الدعوة والتربية في السنة النبوية، للدكتور زياد محمود العاني، دار عمار - عمان ، الطبعة الاولى ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م .